

دراسات محكمة

الحقوق الثقافية بالدول المغاربية:

من دسترة الحقوق اللغوية إلى إدماجها في الحياة العامة

الشريف تيشيت

أستاذ باحث بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية
جامعة القاضي عياض، مراكش.

18 مارس 2024





الحقوق الثقافية بالدول المغاربية: من دسترة الحقوق اللغوية إلى إدماجها في الحياة العامة

ملخص

إذا كانت نصوص أغلب دساتير الدول المغاربية قد تضمنت اعترافا بالحقوق الثقافية واللغوية، فإن حماية هذه الحقوق وتعزيزها للهوية، يتطلب - بعد التأسيس لها في الدساتير والقوانين - التزاما بتعزيزها وتشجيعها وترقيتها وإدماجها في الحياة وفي المؤسسات العامة من جهة، وترسيخها كسلوك إيجابي في المجتمع من جهة أخرى. ومن خلال أن الحقوق اللغوية تعد أساسا راهنيا للوقوف على مدى الارتقاء والنهوض بالحقوق الثقافية في عمومها، يبدو من خلال مقاربتنا لهذا الموضوع أن هناك تفاوتات في الدول المغاربية على مستوى ترسيم هذه الحقوق والنهوض بها وترقيتها. فبينما يظهر الاهتمام القانوني والسياسي بالمغرب بهذه الحقوق والعزم على حمايتها وضمان ممارستها، والأمر نفسه بالجزائر، وإن بشكل أقل، بحكم خصوصية الثقافة واللغة الأمازيغية بهاذين البلدين، فإن نجاح سياسات الدول المغاربية عموما في مجال إدماج الحقوق الثقافية واللغوية في مختلف مناحي الحياة العامة المغاربية يحتاج إلى الإرادة السياسية الصادقة التي تقطع مع التوجس من خصوصيات الجماعات الثقافية المكونة لها.

Abstract

Many Maghreb countries constitutions include the recognition of the cultural and linguistic rights. The reservation of these rights that buttress the identity needs, from one hand, a commitment to be backed, encouraged, elevated and integrated in life and in all public institutions. On the other hand, it needs to be consolidated as a positive behaviour. All this is after the institutionalization of these rights.

Although the linguistic rights are considered to be the basic to assess the upgrading and advancement of cultural rights in general, it seems from our approach in dealing with subject that there is a disparity in all Maghreb countries concerning formalizing, upgrading and promoting of these rights. Indeed, there is a serious interest in Morocco to protect and guarantee the practice of these rights as in Algeria with a less level because of the specificities of Amazigh language and culture in those two countries. Generally, the success of the Maghreb countries policies on integrating the linguistic and culture rights in all domains of public life requires honest political determination to eradicate the apprehensions about cultural specificities of sub-communities.



الحقوق الثقافية بالدول المغاربية: من دسترة الحقوق اللغوية إلى إدماجها في الحياة العامة

ظلت مسألة تعزيز الحقوق الثقافية واللغوية سؤالاً راسخاً في خطابات بعض الفعاليات المدافعة عن الهوية من شعوب الدول المغاربية، بما أفرزته من قضايا ومطالب، وبرزت وتصاعدت، بشكل قوي إبان الاحتجاجات التي عرفت دول شمال إفريقيا سنة 2011، حيث بدأت الشرارة الأولى لهذه الاحتجاجات في تونس واتجهت فيما بعد نحو باقي الدول المغاربية، مركزة في مطالبتها على وجوب إعادة بناء الوطنية في هذه الدول والتأسيس الدستوري لها، وتحقيق مطلب دسترة وترسيم التنوع الثقافي واللغوي.

فالاعتراف بالحقوق الثقافية واللغوية يعد أحد المرتكزات الأساسية لمعالجة أزمة الهوية الثقافية للشعوب وعاملاً حاسماً لتحقيق الإنصاف والمساواة وضامناً أساسياً لاستتباب الأمن والسلم الاجتماعي. فتمتع الأشخاص والجماعات بثقافتهم الخاصة وتمكينهم من التعبير بلغاتهم بكل حرية وإدماجها في الحياة العامة، يضمن لكل أمة أو لشعب أو لجماعة الحق في الوجود والتطور والتقدم في إطار ديناميتها الداخلية، وبمعامل التأثير الخارجية، مع حفاظها على خصوصيتها واستقلالها.

تأسيساً على ذلك، ومن منطلق أن نصوص أغلب دساتير الدول المغاربية تضمنت اعترافها بالحقوق الثقافية واللغوية، وأن حماية هذه الحقوق وتعزيزها للهوية، يتطلب التزاماً بتعزيزها وتشجيعها وترقيتها، بعد التأسيس لها في الدساتير والقوانين من جهة، وإدماجها في الحياة وفي المؤسسات العامة وكذلك، ترسيخها كسلوك إيجابي في المجتمع من جهة أخرى. فإننا سنحاول مقارنة إشكالية هذا الموضوع بتوضيح أهمية الحقوق الثقافية والتركيز على الحقوق اللغوية تحديداً، باعتبارها أساساً راهنياً للوقوف على مدى الارتقاء والنهوض بالحقوق الثقافية في عمومها. وذلك من خلال الإجابة على الأسئلة التالية:

- ما هي القيمة التي أعطيت للحقوق الثقافية عموماً واللغوية خصوصاً في دساتير دول شمال إفريقيا؟

- إلى أي حد ساهمت نصوص الدساتير المغاربية في ترسيم هذه الحقوق والتمكين منها والرقى بها؟

- ثم، ما هي صعوبات التأسيس لها في إطار مفهوم المواطنة القائم على المساواة في التمتع بالحقوق من جهة، والديمقراطية وتحديث الدولة والمجتمع من جهة أخرى؟

وتجدر الإشارة قبل الإجابة على الإشكالية الرئيسية والأسئلة المتفرعة منها أن هذا الموضوع تتقاطع مع مجموعة من المفاهيم المتداخلة من قبيل: الهوية الثقافية، الذات الثقافية، التنوع الثقافي ... وغيرها، فإن توظيفنا لهذه المفاهيم سيتم في التزام بما يخدم مقارنة مسألة الحقوق الثقافية عموماً واللغوية تحديداً باعتبارهما المفهومين المركزيين لهذا الموضوع.

فالحقوق الثقافية هي تمكين الإنسان من حرية اختيار هويته وتطويرها دون استبعاده من خيارات أخرى هامة بالنسبة إليه، وتوجد عملياً صيغتان رئيسيتان من الاستبعاد: الأولى تظهر في رفض الاعتراف له بأسلوب الحياة الذي يريده عن طريق تضييق حرياته الدينية أو منعه من استخدام لغته الأصلية وعاداته وتقاليده وثقافته، أما



الحقوق الثقافية بالدول المغاربية: من دسترة الحقوق اللغوية إلى إدماجها في الحياة العامة

الثانية فتظهر في حرمانه من المشاركة من خلال سياسات التمييز والحرمان من تكافؤ الفرص الاجتماعية والسياسية والاقتصادية بسبب انتمائه وهويته¹.

أما مفهوم الحقوق اللغوية، فيشير إلى حقوق الإنسان التي تحدث على أساس تفضيلات اللغة أو استخدامها من قبل سلطات الدولة والأفراد والكيانات الأخرى، معبر عنها بمنظومة التزامات من السلطات باستخدام اللغات في سياقات مختلفة، وعدم التدخل في الخيارات اللغوية للتعبير، وقد تمتد إلى الالتزام بدعم استخدام لغات الأقليات. وبالتالي يمكن التمييز في الحقوق اللغوية بين مستويين؛ يتضمن الأول التزام الحماية دون التعزيز، ويتجسد في التمكين السلبي من الحقوق اللغوية من خلال الحماية، أما المستوى الثاني فيتضمن التزام التشجيع والترقية، ويتجسد في التمكين الإيجابي من الحقوق اللغوية من خلال ترقيتها²، عبر الاعتراف الدستوري بها (المطلب الأول)، وكسب تحدي إدماجها في الحياة العامة (المطلب الثاني).

المطلب الأول: دسترة الحقوق الثقافية واللغوية في الدول المغاربية

أثارت الحقوق الثقافية واللغوية مسألة مضمونها وخصوصيتها واستقلالية موقعها ضمن الشرعة الدولية لحقوق الإنسان (الفقرة الأولى)، وكذا أهمية أحكامها في الوثائق الدستورية للدول المغاربية (الفقرة الثانية).

• الفقرة الأولى: مسألة الحقوق الثقافية واللغوية في ضوء دسترتها بالدول المغاربية

ترتبط الحقوق الثقافية، حسب منظمة الأمم المتحدة، بكسب رهان وتحدي تمكين الأشخاص، سواء بصفتهم الفردية أو الجماعية، من فعالية هذه الحقوق لمجموعة بشرية ما، ومن ضمان التعبير عن انسانياتهم ومعنى وجودهم ورؤيتهم للعالم الذي يوجدون فيه. وذلك من خلال مجموعة الخصائص المميزة لهويتهم الجماعية على المستوى المادي والفكري والروحي والعاطفي والسلوكي وغيرها، من قبيل: القيم، المعتقدات، القناعات، اللغات، المعارف، الفنون، المؤسسات وأنماط العيش والحياة³.

وللهوية الثقافية لشعب ما، من منظور محمد عابد الجابري، ثلاثة مستويات، هي⁴:

- الهوية الفردية: وهي هوية الفرد المتميزة والمستقلة داخل جماعة واحدة (قبيلة، حزب، وغيرهما...).
- الهوية الجماعية: وهي الجماعات داخل الأمة، والتي لكل منها ما يميزها داخل الهوية الثقافية المشتركة.
- الهوية الوطنية (القومية): وهي الأمة الواحدة مقابل الأمم الأخرى، والتي هي أكثر تجريداً، وأوسع نطاقاً، وأكثر قابلية للتعدد والاختلاف.

¹ بن مهي (الحسن)، مضمون الحقوق الثقافية وتحديات الارتقاء بمكانتها ضمن منظومة حقوق الإنسان، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي، العدد 3، 2020، ص-ص: 155-159.

² يوسف (زادم)، الحقوق اللغوية: بحث في مسببات وتأثير اعتبار اللغة مسألة فعل عام، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، عدد ديسمبر 2018، ص: 95.

³ Bengio (Abraham), Les droits culturels en débat: Pour une approche des droits culturels bien tempéré, Site électronique: <https://www.cairn.info/revue-nectart-2016-1-page-50b.htm> (date de visite: 1/8/2022), P: 50.

⁴ أورده: - هرهار (عبد الله)، التنوع الثقافي: قضايا وإشكالات، افريقيا الشرق، الدار البيضاء، 2020، ص-ص: 45-46.



الحقوق الثقافية بالدول المغاربية: من دسترة الحقوق اللغوية إلى إدماجها في الحياة العامة

وفقا لهذا المستوى، تتنوع الذات الثقافية بتنوع المجموعات الإنسانية، وتجتهد كل مجموعة بشرية في الحفاظ على ملامح شخصيتها، وتسعى لإعادة إنتاجها ونقلها إلى الأجيال اللاحقة، باعتبارها هويتها الجماعية وسمات مميزة لها، وتستوجب وعيها بحقوقها الثقافية وتمتعها بها والجد في المطالبة بها والحق في ممارستها وعدم إقصاء أو احتواء هويتها الثقافية⁵.

وإذا كانت الحقوق الثقافية كأساس للهوية الثقافية الجماعية تتطلب خطوة هامة نحو تكريسها قانونيا⁶، فإنها ظلت أقل تطورا من حيث مداها ومحتواها القانوني وقوة تطبيقها مقارنة ببقية حقوق الإنسان الأخرى⁷. حيث لم تحظ هذه الحقوق بموقع مستقل ضمن منظومة حقوق الإنسان المضمونة بموجب قواعد القانون الدولي، بل كانت في موضوعها محلا لأحكام مشتتة ومتفرقة في الوثائق التي تتضمن الحقوق المدنية والسياسية، وكذا، الاجتماعية والاقتصادية، وتأرجحت في الأشخاص المتمتعين بها بين النصوص التي تتضمن حقوق الإنسان بشكل عام وبين حقوق بعض الفئات الخاصة بالأقليات والشعوب الأصلية وغيرها، ولم تجد في شكلها بعد الوصف الملائم بين الحقوق الفردية أو الجماعية. فبخلاف جميع الحقوق الأخرى المكفولة بموجب النصوص الدولية لم تحظ الحقوق الثقافية بالقدر الكافي من الفهم والتفصيل، واختلفت طرق النظر لها باختلاف نظرة كل مجتمع لفكرتي الثقافة والتنوع الثقافي⁸. إذ، رغم إدراج بعض الحقوق الثقافية في العديد من نصوص الشريعة الدولية لحقوق الإنسان، فإن ذلك لم يحل دون تكريس اختلال التوازن على حساب هذه الحقوق وتمحورها حول الحق في التربية والتعليم⁹. حيث النصوص العامة لحقوق الإنسان بشكل عام لم تول الاهتمام اللازم لهذه الحقوق مقارنة بنظيراتها من أنواع حقوق الإنسان الأخرى، فالعهدين الدوليين لم يفصلا كثيرا في مضمون الحقوق الثقافية، وإن تضمننا بعض النصوص ذات الصلة بفكرة الثقافة والتنوع الثقافي.

ومع ذلك، فقد ظل مستوى الاهتمام بالحقوق الثقافية واللغوية في هذه المرحلة موضوعا للعديد من الاتفاقيات والمعاهدات والبروتوكولات التي تتضمن أحكاما مهمة عن الحقوق الثقافية وأسسها للتمتع بها في أغلب بلدان العالم، بما فيها الدول المغاربية¹⁰.

وبعد هذه المرحلة، ومن خلال سعي اليونسكو إلى تجاوز فكرة عدم تقييد الحقوق الثقافية إلى مساعدة الأفراد والجماعات على تطوير ثقافتهم مضمونا وشكلا، تم بتاريخ 2 نونبر 2001 اعتماد أول صك دولي خاص بمضمون

⁵ السلكي (عمر)، الحقوق الدينية والثقافية للمسلمين في بلاد الغرب، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء، 2018، ص 189-190.

⁶ Bengio (Abraham), op.cit, p : 50.

⁷ لوباتكا (آدم)، "الحقوق المهمشة" من بين حقوق الإنسان، في: "التنوع الثقافي والحقوق الثقافية"، (ترجمة عبد القادر المهيري وحماي صمود)، المعهد العربي لحقوق الإنسان، تونس، 2003، ص 176.

⁸ بن مهي (لحسن)، مرجع سابق، ص- ص 153-154.

⁹ المادتان 26 و 27 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواد 13 و 14 و 15 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لسنة 1966. أنظر: - عاشور (عياض)، الحضارة والحقوق الثقافية، في: "التنوع الثقافي والحقوق الثقافية"، سبق ذكره، ص 102.

¹⁰ بخصوص هذه المعاهدات والدول المغاربية التي صادقت عليها، أنظر في هذا الشأن:

- بعض المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، وثيقة أدرجت مختارات من أهم معاهدات واتفاقيات حقوق الإنسان واللاجئين مع التفاصيل حول الدول التي وقعتها وصادقت عليها (الرابط الإلكتروني: <https://www.fmreview.org/files/pdf/signatorie>، تاريخ آخر زيارة: 2022/08/12).

- جوهرى سهام، الحقوق الثقافية بالمغرب بين المرجعيات وآليات الحماية، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، عدد 141، 2018، صص 214-216.



الحقوق الثقافية بالدول المغاربية: من دسترة الحقوق اللغوية إلى إدماجها في الحياة العامة

وممارسة هذه الحقوق، وهو إعلان اليونسكو بشأن التنوع الثقافي، الذي أقام علاقة وثيقة بين التنوع الثقافي واحترام حقوق الإنسان من خلال تأكيده في مادته الخامسة على أن: "الحقوق الثقافية جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان، وحقوق الإنسان عالمية ومتلازمة ومتكافئة. ويقضي ازدهار التنوع المبدع التحقيق الكامل للحقوق الثقافية كما حددت في المادة 27 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي المادتين 13 و 15 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وبناء على ذلك ينبغي أن يتمتع كل شخص بالقدرة على التعبير عن نفسه وإبداع أعماله ونشرها باللغة التي يختارها، وخاصة بلغته الأصلية. ولكل شخص الحق في تعليم وتدريب جيدين يحترمان هويته الثقافية. وينبغي أن يتمتع كل شخص بالقدرة على المشاركة في الحياة الثقافية التي يختارها وأن يمارس تقاليده الثقافية الخاصة، في الحدود التي يفرضها احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية"¹¹.

من جانب آخر، وقع مجموعة من الأكاديميين من جامعات مختلفة يوم 7 مايو 2007 "إعلان فريبورغ"¹² لحماية حقوق الإنسان الثقافية، كأول وثيقة تحدد مضمونها، ومن أهم مضامينه:

- الانتساب إلى الجماعات الثقافية أمر اختياري ولا يمكن فرض الانتماء إلى جماعة ثقافية بعينها على أحد، كما لا يمكن فرض مرجعية ثقافية على أحد رغما عنه.
- الحق في ممارسة الحياة الثقافية الذي لا يمكن الحجر عليه.
- ضمان إبراز قيمة المخزون الثقافي للفرد.
- حق المشاركة لكل شخص منفرد أو ضمن مجموعة في التنمية الثقافية للجماعات التي ينتمي إليها. وصياغة القرارات التي تعنيها وإعمالها وتقييمها، مع تنمية التعاون الثقافي في مختلف مستوياته.
- حرية أولياء الأمور في توفير التربية الأخلاقية والدينية لأطفالهم وفقا لقناعاتهم الشخصية، في نطاق حرية احترام التفكير والمعتقد والدين للأطفال.
- تمتع الفرد بحرية البحث عن المعلومات وتلقيها وتبليغها.
- مسؤولية الفاعلين العموميين، ووجوب أن يدمجوا في تشريعاتهم وممارساتهم الوطنية الحقوق المعترف بها في هذا الإعلان واحترامها وحمايتها والسهر على تحقيقها لتحقيق المساواة.
- ويرتكز مضمون الحقوق الثقافية عموما، على الحقوق التالية¹³:
- الحقوق الثقافية المرتبطة بمشاركة الفرد أو الجماعة في المجتمع (الحق في التعليم، الحق في المشاركة الحرة في حياة المجتمع والتمتع بالفنون والمساهمة في التقدم العلمي، الحق في حرية الرأي و التعبير).

¹¹ لاطلاع أكثر، راجع :- بن مخلوف (فؤاد)، القانون الدولي والتنوع الثقافي، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، عدد 153، 2020، صص 158-159.

¹² Déclaration de Fribourg sur les droits culturels, disponible sur le site de la FIDH, <https://www.fidh.org/IMG/pdf/fr-declaration.pdf> (date de visite : 28 août 2022).

¹³ بن مهي (لحسن)، مرجع سابق، صص 155-159.



الحقوق الثقافية بالدول المغاربية: من دسترة الحقوق اللغوية إلى إدماجها في الحياة العامة

- الحقوق الثقافية المرتبطة بمكانة الفرد أو الجماعة في المجتمع (الحق في الهوية والتعبير عنها وحمايتها، الحق في احترام حرية الدين والمعتقد وحماية المقدسات الدينية، الحق في الانتماء الثقافي، الحق في استخدام اللغة).

إن الهوية الثقافية، التي هي من أهم الحاجات النفسية غير المادية للجماعات، ولكونها تختزل مجموعة من العلاقات الإنسانية والقيم البشرية، يمكن أن تكون أيضا مصدرا من مصادر الصراع المتزايد داخل المجتمعات. وفي هذا الإطار، تنص المادة الأولى من إعلان الأمم المتحدة الخاص بالأقليات على ضرورة التزام الدول بحماية "وجود الأقليات وهويتها القومية أو الاثنية، وهويتها الثقافية والدينية واللغوية، وبتهيئة الظروف الكفيلة بتعزيز هذه الهوية". وهو الأمر الذي لا يمكن تحقيقه إلا باعتراف دستوري وقانوني صريح من هذه الدول بهوية هذه الجماعات ووجودها¹⁴. فكيف قاربت دساتير الدول المغاربية مسألة الحقوق الثقافية واللغوية؟

• الفقرة الثانية: الحقوق الثقافية واللغوية في دساتير الدول المغاربية

يكتسي اعتراف دساتير الدول بالحقوق الثقافية واللغوية أهمية خاصة، ويترتب عنه تمكين المجموعات البشرية من النظام القانوني والمؤسسي الذي يضمن التمتع بهذه الحقوق وممارستها. غير أن أغلب الدساتير المتعاقبة للدول المغاربية والصادرة قبل سنة 2011 تميزت بالإنكار الدستوري لباقي مكونات الهوية الثقافية لهذه البلدان، باستثناء إقرار الهوية العربية الإسلامية كهوية وحيدة لها¹⁵. وإذا كانت الدول المغاربية تتميز بالتعدد الثقافي والتنوع الإثني واللغوي، فإن مقارنة دساتير ما بعد سنة 2011 لهذا التعدد والتنوع اختلف من دستور لآخر.

فبينما أعلن كل من الدستور المغربي والموريتاني بشكل صريح عن تعدد تنوعها الثقافي وذكرها جل مقومات هويتها الوطنية، حصرت ديباجة الدستور الجزائري في صيغته الصادرتين سنتي 2016 و2020 المكونات الأساسية للهوية الجزائرية في الإسلام والعروبة والأمازيغية، إذ رغم أن نفس الديباجة أكدت على أن الجزائر بلاد متوسطة وإفريقية، فإنها لم تعتبرهما وغيرهما من الروافد من مكونات الهوية الجزائرية.

في حين خلا الدستور التونسي لسنتي 2014 و 2022 من أي إشارة إلى تنوعها الثقافي أو مكونات هويتها الوطنية. فرغم أن هذا البلد يبدو متجانسا نسبيا مقارنة بباقي البلدان المغاربية وبخاصة في ظل غياب أقلية بارزة، إلا أن هذه الصورة تحجب في حقيقة الأمر التنوع الكبير للبلد. فدستور تونس لسنة 1959 بجميع تعديلاته حتى 2008، أكد في ديباجته وفي مادته الأولى على ترسيخ الهوية العربية /الإسلامية كهوية وحيدة للدولة. وتعزز هذا الأمر جليا في الفصل الأول من دستور 2014¹⁶ الذي جاء فيه - وبالترتيب الحرفي نفسه الذي سبق أن ورد في دستور 1959 - على أن: "تونس دولة حرة، مستقلة ذات سيادة، الإسلام دينها، والعربية لغتها، والجمهورية

¹⁴ أعلوان (فؤاد)، حقوق الأقليات في دساتير دول الربيع العربي: دراسة مقارنة بين المغرب وتونس ومصر، منشور بمركز حرمون للدراسات المعاصرة بتاريخ 15 فبراير 2021 (الرابط الإلكتروني: <https://www.harmoon.org/researches/>، تاريخ آخر زيارة: 2022/08/25)، صص 19-20.

¹⁵ هذا الوضع انطبق على كل الدول المغاربية محل الدراسة. وبخصوص حالتي المغرب وتونس، انظر:

- أعلوان (فؤاد)، مرجع سابق، صص 13-18.

¹⁶ منشور بالرائد للجمهورية التونسية، عدد خاص بتاريخ 10 فبراير 2014.



الحقوق الثقافية بالدول المغاربية: من دسترة الحقوق اللغوية إلى إدماجها في الحياة العامة

نظامها"، مع التنصيص على عدم جواز تعديل هذا الفصل لقطع الطريق على كل اعتراف مستقبلي بأي مكون آخر عدا المكون العربي/الإسلامي¹⁷.

أما دستور 2022¹⁸، وإن أكد في ديباجته على انتماء تونس للقارة الإفريقية إلى جانب انتماءها للأمة العربية وحرصها على التمسك بالأبعاد الإنسانية للدين الإسلامي ولم يربط مقتضى الهوية العربية/الإسلامية بحظر تعديله كسابقه، إلا أنه أقر من جديد وحدة الهوية من خلال تنصيصه على أن: "تونس جزء من الأمة الإسلامية" في فصله الخامس، وعلى أن: "تونس جزء من الأمة العربية واللغة الرسمية هي اللغة العربية" في فصله السادس. وفي الوقت الذي نص كل من دستوري تونس والجزائر على ضمان الحق في الثقافة وحماية الدولة للموروث الثقافي، لم يشر كل من الدستورين المغربي والموريتاني إلى الثقافة كحق.

بالمقابل، يلاحظ أن أغلب الدساتير المغاربية، باستثناء تونس انتقلت من مرحلة الوحدة اللغوية المتمثلة في العربية إلى التعددية اللغوية. فإلى جانب تأكيد المادة الخامسة من الدستور المغربي لسنة 2011 على ضرورة صيانة الحسانية وحماية اللهجات والتعبيرات الثقافية المستعملة في المغرب، أدرجت هذه المادة الأمازيغية، بعد العربية، كلغة رسمية للبلاد¹⁹. إلا أن اتسام هذا الفصل بغياب الدقة والوضوح، واستخدامه لكلمة "تظل"، وتنصيص على حماية اللغة العربية وتطويرها علما أنها لغة الأغلبية، ثم وصفه للعربية بالتعريف (اللغة الرسمية)، وإشارته للأمازيغية بغير تعريف (لغة رسمية)، جعل البعض يثير أسئلة الغاية من ذلك، هل هي تأكيد أفضلية اللغة العربية؟ أم طمأنة الأغلبية الناطقة بالعربية؟ أم هما معا؟²⁰.

أما الدستور الموريتاني لسنة 1991 كما تم تعديله وتغييره، فقد أكد في مادته السادسة على أن اللغات الوطنية هي العربية والبولارية والسوننكية والولفية، وأن اللغة الرسمية للبلاد هي العربية²¹. وفي الجزائر، وبعد أن تم الاعتراف بموجب التعديل الدستوري المؤرخ في 2002/4/2 في نص المادة 3 مكرر باللغة الأمازيغية كلغة وطنية²²، أصبحت هذه اللغة كذلك، وبعد اللغة العربية، لغة رسمية بموجب الدستورين الصادرين سنة 2016 و2020²³.

¹⁷ أعلوان (فؤاد)، مرجع سابق، ص 20.

¹⁸ منشور بعدد خاص من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، السنة 165، بتاريخ 18 غشت 2022.

¹⁹ المادة 5 من دستور 2011.

²⁰ أعلوان (فؤاد)، مرجع سابق، ص-ص: 21-22.

²¹ نشير إلى أن كل من دستور 1959 ودستور 1961 نصا في على أن: "اللغة الوطنية هي العربية واللغة الرسمية هي الفرنسية"، وفي التعديل الدستوري لسنة 1968 على أن: "اللغة الوطنية هي العربية واللغات الرسمية هي العربية والفرنسية".

²² محمد أمين أوكيل، الهوية الأمازيغية ومسألة بناء الدولة الوطنية في الجزائر: مقارنة قانونية، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 80، العدد 4، 2019، ص 343.

²³ نصت المادة 3 من الدستورين على أن: اللغة العربية هي اللغة الوطنية والرسمية. تظل العربية اللغة الرسمية للدولة.

يحدث لدى رئيس الجمهورية مجلس أعلى للغة العربية...".



الحقوق الثقافية بالدول المغاربية: من دسترة الحقوق اللغوية إلى إدماجها في الحياة العامة

ويبقى الاعتراف الدستوري بالحقوق الثقافية واللغوية في الدول المغاربية، عموماً، معالجة للمسألة الثقافية في أبعادها المتعددة فقط، ما لم يتم سن قوانين ملائمة من شأنها تفعيل مقتضياتها الدستورية والنهوض بها وفعاليتها في مختلف مناحي الحياة العامة.

المطلب الثاني: الحقوق الثقافية واللغوية أمام محك إدماجها في الحياة العامة بالدول المغاربية
تتوقف فعالية الحقوق الثقافية واللغوية وترقيتها على إدماجها في واقع الحياة العامة (الفقرة الأولى)، ومواجهة التحديات والصعوبات التي تواجه النهوض بها (الفقرة الثانية).

● **الفقرة الأولى: واقع إدماج الحقوق الثقافية واللغوية في الحياة العامة للدول المغاربية**
تتطلب حماية الحقوق الثقافية واللغوية وترقيتها - إلى جانب التأسيس لها في الدساتير والقوانين - ترسيخها في مؤسسات الدولة وفي الحياة العامة. وهو ما فرض على الدول المغاربية التي أقرت ترسيمها الدستوري أو الاعتراف بها كأحد مكونات الهوية الوطنية الالتزام بتفعيل مقتضياتها الدستورية في القوانين المؤطرة لها والعمل على إدماجها في مختلف مناحي الحياة العامة.

فعلى المستوى المغربي، لاتزال صيانة مختلف التعابير الثقافية المغربية والنهوض بها، ومن ضمنها الحسانية يفرض باب الاجتهاد فيما يتعلق بإيجاد السبل المثلى لإدماجها في الحياة اليومية، ويتطلب توفر إرادة سياسية قوية من أجل المحافظة عليها في إطار مشروع وطني شامل يهدف إلى الاهتمام بالثقافات المحلية بدون عقدة ولا حيطة ولا حذر ويؤسس لمشروع حدائى ديمقراطى²⁴.

بالمقابل، ارتبط تفعيل الطابع الرسمى للأمازيغية بصدور قانون تنظيمي يفعلها ويحدد كيفية إدماجها في الحياة العامة. كما ارتبط النهوض بالحقوق الثقافية واللغوية بإحداث مجلس وطني للغات والثقافة تحدد صلاحياته وتركيبته وكيفية سيره بموجب قانون تنظيمي²⁵. غير أن هذين النصين عرفا تأخراً وبطئاً في إعدادهما وإصدارهما. وهو ما جعل العديد من الهيئات المدنية تحصر على المطالبة بتسريع إخراجهما تفعيلاً للطابع الرسمى للأمازيغية وإعمالاً لمبدأ المساواة بينها وبين اللغة العربية، والتي أقرها الدستور إلى جانب التعابير الثقافية المتنوعة التي يزخر بها المغرب.

ورغم تحقيق الأمازيغ لمطلب الاعتراف الدستوري الجديد بلغتهم وثقافتهم، إلا أنهم لا زالوا يرون بأن الاعتراف بها غير كامل ولم تدرج، بعد بما يكفي، في الحياة المغربية العامة. وبأنه قد تم تهميشهم لعقود على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي، وأن مكاسبهم عرفت تراجعاً كبيرة، وفقاً لرصدته بعض التقارير الأمامية، حيث أكد

²⁴ أدريس اليزمي، إدماج الثقافة الحسانية في منظومة التربية والتكوين، أشغال اليوم الدراسي المنظم يوم 27 يونيو 2013 بالرباط، منشورات المجلس الوطني لحقوق الإنسان 2014، ص 2-3.

²⁵ تأتي دسترة هذه المؤسسة في إطار تحديث وتعزيز الإطار المؤسساتي المعنى بحقوق الثقافية واللغوية، من قبيل المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية، الذي تم إحداثه سنة 2001. للمزيد حول الإطار المؤسساتي، راجع: - جوهري سهام، مرجع سابق، صص: 219-221.



الحقوق الثقافية بالدول المغاربية: من دسترة الحقوق اللغوية إلى إدماجها في الحياة العامة

أحدها²⁶ على وجوب التعجيل بإصدار القانون التنظيمي للطابع الرسمي للأمازيغية، ودعم ولوج الأمازيغ للتعليم بلغتهم، وتمكينهم من استعمال اللغة الأمازيغية أمام القضاء والإدارة، والسماح بتسجيل المواليد الجدد بأسماء أمازيغية²⁷.

أمام هذا الوضع الذي طبع واقع حال الأمازيغية بعد ترسيمها الدستوري لمدة قاربت ولايتين حكوميتين في ظل دستور 2011، بادرت الحكومة المغربية إلى اتخاذ مجموعة من الإجراءات، قبل إصدار هذين القانونين التنظيميين. بعدها صدر، على التوالي، القانون التنظيمي رقم 16.26 المتعلق "بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفيات إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية"²⁸. وقد تضمن إجراءات مهمة ستسهم في عملية الإدماج القوي والفعلي للأمازيغية في مختلف مناحي الحياة العامة وفي المجالات الحيوية، كالتعليم والإعلام والقضاء وغيرها. ثم القانون التنظيمي رقم 16.04 المتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية²⁹، والذي يعتبر مؤسسة وطنية مرجعية في مجال السياسة اللغوية والثقافية. كما تضمن القانون الإطار رقم 17.51 بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي، إجراءات مهمة في مجال تعزيز وضع الأمازيغية في مجال التعليم كمجال استراتيجي. بالإضافة لما تضمنه البرنامج الحكومي لكل من الحكومتين في الولايتين 2016-2012 و 2017-2021، وكذا إحداث اللجنة الوزارية الدائمة المكلفة بتتبع تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية بموجب المرسوم رقم 2.20.600 الصادر في 8 شتنبر 2020 والمصادقة على المخطط الحكومي المندمج لتفعيل الطابع الرسمي الأمازيغية³⁰، ودعوة رئيس الحكومة كل القطاعات العمومية، كل في مجال تدخلها، على تفعيل كافة الإجراءات وفقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 26.16 واحترام الأجل الواردة فيه.

بمقابل ذلك، ورغم أن القانون التنظيمي رقم 26.16 المتعلق بأجراً تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وإدماجها في مجالات الحياة العامة، فرض في بابه السادس استعمال الأمازيغية بالإدارات وسائر المرافق العمومية، وذكر في المادة 21 منه بطاقة التعريف الوطنية ضمن الوثائق الرسمية التي يفترض أن تحرر البيانات المضمنة فيها باللغة الأمازيغية، إلى جانب اللغة العربية، إلا أن القانون رقم 04.20 المتعلق بالبطاقة الوطنية للتعريف الإلكترونية³¹ لم يتضمن أي مقتضى قانوني يفرض الالتزام بمضمون هذه المادة، وهو ما تم اعتباره تجاوزا لمقتضيات دستور 2011 وخرقا لمقتضيات القانون رقم 26.16 وإقصاء للغة الأمازيغية³².

²⁶ وهو التقرير الأممي الصادر عن اللجنة المنبثقة عن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، عقب مناقشة التقرير الدوري السادس للمملكة حول تنفيذ مقتضيات هذا العهد بجنيف يومي 24 و 25 نونبر 2016.

²⁷ راجع :- رشيد سيح، وضعية الأمازيغية بالمغرب من منظور التقارير الدولية، المجلة المغربية للدراسات القانونية والاقتصادية، عدد 4، ماي 2017، صص 66-67.

²⁸ الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.121 منشور بالجريدة الرسمية عدد 6816 بتاريخ 26 شتنبر 2019.

²⁹ الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 34.20.1 في 30 مارس 2020، منشور بالجريدة الرسمية عدد 6870 بتاريخ 2 أبريل 2020.

³⁰ للمزيد: راجع يحيى شوطى، مرجع سابق ص 4-5.

³¹ الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.20.80 صادر في 8 أغسطس 2020 منشور بالجريدة الرسمية رقم 6907 بتاريخ 2022/08/10.

³² أنظر في هذا الشأن :- ساسي (المصطفى)، الواقع اللغوي في المغرب: دراسة تاريخية للمسألة اللسانية مع إطلالة على نماذج من العالم العربي، ط 1، مطبعة وراقة بلال، فاس، 2022، صص 250-251.



الحقوق الثقافية بالدول المغاربية: من دسترة الحقوق اللغوية إلى إدماجها في الحياة العامة

من جانب آخر، تأخر إخراج هيكله المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية بالرغم من صدور قانونه التنظيمي. وفي هذا الإطار، أكد الباحث أحمد عصيد أن الأسباب الكامنة وراء ذلك عديدة، أهمها: أولاً، مجيء ظروف ووقائع "كوفيد 19"، ثم الحرب الروسية الأوكرانية التي جلبت ارتفاعاً مهولاً في الأسعار، وهي وقائع جعلت موضوع المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية موضوعاً ثانوياً وغير مستعجل بالنسبة للحكومة. وثانياً، أن العديد من المؤسسات التي يفترض أن يضمها المجلس المذكور ما زالت غير موجودة على أرض الواقع؛ ومنها على الخصوص أكاديمية اللغة العربية التي ينص عليها ميثاق التربية والتكوين منذ 1998، ولم يتم إحداثها حتى الآن.. ويقال الشيء نفسه عن المؤسسات المتعلقة بالحسانية والعبرية، فالمؤسسة الوحيدة الموجودة والتي لها تراكم ورصيد هام هي المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية³³.

ومع ذلك، يبقى إعلان الملك محمد السادس عن أن رأس السنة الأمازيغية أصبح عطلة وطنية رسمية مؤدى عنها، وإقرار الحكومة ضمن منشور لرئيسها حول إعداد مشروع قانون مالية 2024 يوم 14 يناير تاريخاً للاحتفال بهذه المناسبة بداية من سنة 2024، تأكيداً للأمازيغية كمكون رئيسي للثقافة والهوية المغربية بتعدد روافدها، وذلك بعد 12 سنة من دسترتها كلغة رسمية.

أما على مستوى الجزائر، فقد رافق الترسيم الدستوري للغة الأمازيغية إدماجها في المناهج التعليمية وسن آليات مؤسساتية خاصة بتجسيد محتوى النصوص المكرسة في الدستور. ومنها إحداث هيكل لتربيتها، حيث شكل إنشاء المحافظة السامية للغة الأمازيغية سنة 1995 أول خطوات ترسيم الهوية الأمازيغية في كيان الدولة³⁴. وتزيلاً لمقتضيات دستور 2016، تم إحداث المجمع الوطني للغة بموجب القانون العضوي رقم 17-18³⁵. وهو المؤسسة المرجعية الرسمية في مسألة الهوية الأمازيغية في الدولة، والجهاز التقني الذي تعتمد عليه الدولة في مسألة تعميم اللغة الأمازيغية واستكمال مسار تثبيتها في الهوية الوطنية³⁶.

إضافة إلى ذلك، أعلن قرار صادر عن رئيس الدولة الجزائرية يوم 12 يناير من كل سنة عطلة مدفوعة الأجر واحتفالاً وطنياً برأس السنة الأمازيغية³⁷.

من جانب آخر، فإن الأمازيغية، التي تم وضعها في خانة المواد الثابتة التي لا يمكن المس بها لاحقاً في أي تعديل قد يطرأ على الدستور، لا زال يعترض إدماجها في الحياة العامة بعض النواقص، فأكاديمية اللغة الأمازيغية التي تم

³³ محمد عصيد في تصريح لجريدة هسبريس (الرابط الإلكتروني: <https://www.hespress.com/1012187>، بتاريخ 5 يوليوز 2022، تاريخ آخر زيارة: 2022/08/28).

³⁴ أوكيل (محمد أمين)، مرجع سابق، صص 342-347.

³⁵ قانون رقم 17-18 مؤرخ في 2 سبتمبر 2018 يتعلق بالمجمع الجزائري للغة الأمازيغية، جريدة رسمية عدد 54 مؤرخة في 5 سبتمبر 2018.

³⁶ أوكيل (محمد أمين)، مرجع سابق، صص 345-346.

³⁷ روطان (فريدة)، البعد الهوياتي للغة الأمازيغية وانعكاساتها على أمن واستقرار الدول المغاربية: دراسة مقارنة بين الجزائر والمغرب، منشور بموقع المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والإقتصادية بتاريخ 11 يوليو 2018 (الرابط الإلكتروني: <https://democraticac.de/?P55152>، تاريخ آخر زيارة: 2022/08).

الحقوق الثقافية بالدول المغاربية: من دسترة الحقوق اللغوية إلى إدماجها في الحياة العامة

إنشائها نهاية عام 2017، لم تصدر قوانين تنظيم عملها على مستوى الواقع البيداغوجي والثقافي والسياسي حتى الآن. كما لم يتم اختيار شكل الحرف الذي تكتب به اللغة الأمازيغية، وهو من أهم مهمات هذه الأكاديمية³⁸. وبخصوص تونس، فرغم أن وثيقتها الدستورية قد تجاهلت الحقوق الثقافية للأقليات، وعملت على ترسيخ هوية وطنية واحدة جامعة، إلا أنها نجحت في اتخاذ بعد القرارات الغير ملزمة دستوريا، كما هو الشأن في القرار الصادر في يوليوز 2020 الذي يسمح باستخدام أسماء أمازيغية لتسجيل الموالييد الجدد³⁹. وترجمة لتنوعها الثقافي والنهوض بالحقوق الثقافية واللغوية لكل مكونات الهوية الوطنية، عملت موريتانيا على اتخاذ مجموعة من التدابير ذات الطابع المؤسسي والعملي التي ترعى العيش المشترك والحوار المتبادل فيما بين الثقافات، ومن أهمها⁴⁰:

- افتتاح شعبة اللغات الوطنية (البولارية والسوننكية والولفية) في جامعة نواكشوط. وهي تحل محل معهد اللغات الوطنية الذي مكن من كتابة هذه اللغات ومن الإشراف على تجربة تدريسها في المرحلة الابتدائية.
- وعلى الساحة الإعلامية برمتها، تقوم جميع وسائل الإعلام مجتمعة بتخصيص مساحات زمنية تركز لجميع اللغات الوطنية وللثقافة التي تعبر عنها هذه اللغات. ويخضع هذا الترتيب لالتزام تعاقدي في كراسة الشروط وتتكفل بمتابعته السلطة العليا للصحافة والسمعيات البصرية (الهباب).
- غير أن ذلك لم يحل دون أن تجدد من حين لآخر بموريتانيا مطالب بالترسيم الدستوري للغات الوطنية، وذلك تعريزا للحقوق الثقافية واللغوية بالبلاد.

• الفقرة الثانية: صعوبات إدماج الحقوق الثقافية واللغوية في الحياة العامة للدول المغاربية

يكشف واقع الحال أن فعلية الحقوق الثقافية واللغوية تظل "يوتوبيا" أو بمعنى، أدق مبتغى مثالي، يصعب ترجمتها على أرض الواقع وتحتاج إلى تعبئة كل الجهود الكفيلة بترقيتها⁴¹ وتنزيل أحكامها الدستورية من طرف الدول المغاربية.

فرغم أن المطالب المتكررة بهذه الحقوق، وعلى رأسها ترسيم الأمازيغية، أفرز خطبا حقوقيا تمكن من إعادة تأسيس العديد من المفاهيم وتبني الخطاب الرسمي لها، حيث اتخذت مفاهيم، من قبيل: الهوية، الوطنية، الوحدة، اللغة، الثقافة، التاريخ، طابعا تعدديا منفتحا بعد أن كانت مفاهيم تختزل الهوية الثقافية في ما هو عربي- إسلامي⁴² من جهة، واعتراف أغلب الدساتير المغاربية بأهمية تثبيت مكانة الحقوق الثقافية واللغوية

³⁸ الكاتب والمفكر الجزائري أمين الزاوي في مقاله " الأمازيغية اللغة الأم للأمة الجزائرية: السكون الذي بعد الزوبعة" والمنشور بجريدة اندبندنت عربية بتاريخ 20 يناير 2022 (الرابط الإلكتروني):

<https://www.independentarabia.com/node/296076>، تاريخ آخر زيارة: 2022/08/29.

³⁹ أعلوان (فؤاد)، مرجع سابق، ص. 32.

⁴⁰ ولد عبد الله (عبد الودود) و ولد سيدينا (محمد المختار)، تعليم المواطنة وحقوق الإنسان: دليل للشباب موريتانيا، سلسلة منشورات اليونسكو "الشباب والمشاركة الديمقراطية"، اليونسكو، الرباط، 2015، ص. 150.

⁴¹ Bengio (Abraham), op.cit, p: 53.

⁴² محمد عصيد، الحركة الأمازيغية وإشكالية الدولة الوطنية، مجلة نوافذ، "المجتمع المدني" والدولة-المخزن، عدد 66، 2018، ص. 89.



الحقوق الثقافية بالدول المغربية: من دسترة الحقوق اللغوية إلى إدماجها في الحياة العامة

وتأطيرها قانونيا من جهة أخرى، فإن إدماج هذه الحقوق في الحياة العامة للدول المغربية، ما زال يواجه تحديات كبيرة بعد ترسيمها، ومن أهمها:

1- هاجس الاستقرار السياسي ووحدة الهوية الوطنية:

ظلت المسألة الثقافية واللغوية في هذه الدول تعبيرا عميقا عن أزمة الدولة الوطنية وخياراتها التي لم تستطع طرح تصور شامل لإشكالياتي: اللغة والثقافة⁴³. فالاستقرار السياسي هو ظاهرة تتميز بالمرونة والنسبية وتشير إلى قدرة الأنظمة على توظيف مؤسساتها واحتواء ما قد ينشأ من صراعات دون استخدام العنف السياسي إلا في أضيق نطاق دعما لشرعيتها وفعاليتها. ولأن الثقافة بأبعادها الدينية واللغوية والفكرية كانت ولا تزال سببا للكثير من النزاعات الداخلية التي تؤثر على استقرار الدول ووحدة كيانها، فقد سعت هذه الأخيرة في الغالب من النماذج إلى انتهاج سياسات لخفض حجم الاختلافات بين مختلف المكونات بدل السعي إلى حماية حقوقها الثقافية وكفالة أعمالها، من خلال فرض نظم تعليمية تخضع لمناهج وأساليب موحدة تضمن تنشئة أبناء الفئة الثقافية المختلفة على لغة وتقاليد واحدة، بالإضافة إلى نظم التوظيف والإسكان وتجديد ما تملكه هذه النظم من وسائل إعلامية لتحقيق سياسات الدمج والاستيعاب القسري لأفراد الجماعات التي تختلف ثقافيا عن الأغلبية⁴⁴.

فمراجعة السياق العام الذي رافق مراحل اعتراف الدساتير الجزائرية بالأمازيغية باعتبارها أحد أركان الهوية الوطنية للدولة، يكشف العديد من النقائص والحدود التي شابت حيثيات وظروف واجراءات لجوء الدولة لاستعمال الحل الدستوري للأمازيغية، الأمر الذي من شأنه الانتقاص من مكانتها الدستورية باعتبارها أحد مقومات الهوية الوطنية. إذ غالبا ما تجبر السلطة التنفيذية تحت وطأة ضغط الأزمات الوطنية إلى المبادرة بالحلول الدستورية من أجل السيطرة على الوضع المتوتر القائم. وفي هذا الصدد فإن مسار دسترة الامازيغية مر كله بأحداث وأزمات وطنية. فكان الموقف الرسمي الجزائري يتحرك دوما كرد فعل لاحتواء أزمة الهوية الوطنية، بواسطة التعديلات الدستورية التي ظلت أبرز الحلول المتوفرة بيد الدولة لمعالجة مسألة الهوية الامازيغية⁴⁵.

فرغم الجهود في مجال التشريع أثبتت المقاربة القانونية عجزها في الفصل في المسألة اللغوية في الجزائر سواء ما تعلق باللغة العربية أو باللغة الأمازيغية ككون لغوي، لأن الأمر يحتاج إلى إرادة سياسية حقيقية تفصل بشكل نهائي في تحقيق الوحدة الوطنية بالوحدة اللغوية بالسهر على وجود اللغة العربية في الإدارات والمؤسسات والتخصصات العلمية في الجامعات وفي المنشآت الرسمية وفي الشركات والقطاع الاقتصادي⁴⁶.

وفي المغرب، ارتبطت مقارنة واقع التعددية اللغوية والتعامل معها بالاستقرار السياسي الذي يشكل من وجهة نظر الدولة بصفة عامة شرطا حيويا وأساسا لتأمين بقاء واستقرار النظام. فمعالجة الإشكاليات المرتبطة بالقضية اللغوية لا يتم الانتباه إليها إلا إذا شكلت تهديدا للاستقرار السياسي ومعالجة القضية اللغوية غالبا ما يتم في

⁴³ عبد اللطيف الخمسي، قضايا الإصلاح والتحديث في المغرب المعاصر، مجلة أبحاث، عدد 56، 2005/2004، ص 49.

⁴⁴ الحسن بن مهني، مرجع سابق، ص 163-164.

⁴⁵ محمد أمين أوكيل، مرجع سابق، ص 348-352.

⁴⁶ عربي بومدين وسعاد بوسنية، اللغة والهوية في الجزائر في زمن العولمة: نحو استكشاف العلاقة، المستقبل العربي، المجلد 41، العدد 481 (31 مارس 2019)، ص 66-87.



الحقوق الثقافية بالدول المغاربية: من دسترة الحقوق اللغوية إلى إدماجها في الحياة العامة

الاتجاه الذي يؤمن الحفاظ على ثوابت النظام السياسي المغربي، وكل القضايا الأخرى المرتبطة باللغة والثقافة تعتبر حساسيات ذات طابع اندماجي والتعامل معها لا يتم بطريقة الإقصاء بل بالاحتواء، وهي طريقة أخرجت المؤسسة من مأزق عملية سقطت فيها السلطة في الجزائر⁴⁷.

ويبدو تخلف الممارسة عن النص في المغرب أمرا طبيعيا، لأن منح حقوق دستورية لأقليات ثقافية ولغوية أو بالأحرى تقديم (تنازلات دستورية) لها لم يكن غاية في حد ذاته ولا إيمانا بمطالبها المشروعة، إنما فقط بغرض احتواء الحركات الاحتجاجية والحفاظ على استقرار النظام السياسي⁴⁸. فالعوائق التي يشكلها نموذج الدولة المتبني بالمغرب منذ الاستقلال، أي نموذج الدولة الوطنية المركزية يضيق عن تدبير عناصر التنوع والإختلاف الثقافي والهوياتي⁴⁹.

وقد بدا ذلك واضحا في المرحلة الأولى من بداية دستور 2011، حيث أسلوب عمل الدولة ظل ممركزا على الازدواجية عربية/فرنسية في غياب أي اعتراف بأية ازدواجية داخلية. إذ ظل نموذج الدولة في تمركزه المفرط مع تدابير ظرفية لا تغير أي شيء في عمق الواقع⁵⁰.

فالأمازيغية التي لها سند في الدستور ولها قانون تنظيمي خاص بها وميزانية خاصة... لا يزال أثرها ضعيفا في واقع المؤسسات، مما جعل البعض يطرح السؤال عن مدى وجود إرادة سياسية فعلية لتنمية اللغتين الرسميتين، خاصة أن المجالات الحيوية مثل الاقتصاد والتكوين العلمي يتم تدبيرها باللغات الأجنبية، ولا يتم بذل أي جهد لتهيئة اللغتين الرسميتين وتأهيلهما للقيام بوظائف أكثر تطورا⁵¹.

وفي موريتانيا، تشكل المسائل الطائفية والعرقية مصدر العديد من مشاكل حقوق الإنسان الأكثر عمقا وحساسية، فسكانها ليسوا متجانسين تماما، ومجتمعها لا يزال يعاني ظاهرة التشرذم والإنشطار الثقافي والعرقى والشرائحي والقبلي، نتيجة غياب التناغم بين الإرادة الجماعية، والنخب المتعلمة، والقيادة السياسية، بسبب تأميم الدولة الوطنية للسياسات الاستعمارية المشتتة⁵². ولا تزال المشكلة العرقية والثقافية إلى حدود اليوم تمثل العقبة الكأداء في وجه بناء دولة وطنية - مدنية، قائمة على منطق الحقوق والواجبات والروابط الوطنية⁵³ وتعزيز الحقوق الثقافية واللغوية.

ويختلف الدستور التونسي عن باقي الدساتير المغاربية في كونه لم يشير لأقليته الدينية أو العرقية، وتأكيد الهوية العربية الإسلامية هوية وحيدة، وهو ما أكده الفصل الأول من دستور 2012 كما سبق ذكره، وتمت الإشارة إليه مرتين في ديباجته: "وتعبيرا عن تمسك شعبنا بتعاليم الإسلام ومقاصده، ومن حركاتنا الإصلاحية المستنيرة المستندة إلى مقومات هويتنا العربية الإسلامية"، ثم أيضا "وتوثيقا لانتمائنا الثقافي والحضاري إلى الأمة العربية

⁴⁷ محمد أمغار، دسترة الأمازيغية: إقرار بحقوق أم احتواء لمطالب، مجلة وجهة نظر، العدد 51، 2012، ص 37.

⁴⁸ فؤاد أعلوان، مرجع سابق، ص 32.

⁴⁹ محمد عصيد، نفس المرجع السابق، ص 95.

⁵⁰ المرجع نفسه، ص 98.

⁵¹ محمد عصيد في تصريح لجريدة هسبريس، سبق ذكره.

⁵² محمد الأمين ولد محمد ابراهيمات، الدولة المدنية في موريتانيا: جذور الأزمة في أصل القطيعة بين المجتمع والدولة، المستقبل العربي، 472، ص 78.

⁵³ المرجع نفسه، ص 67.



الحقوق الثقافية بالدول المغاربية: من دسترة الحقوق اللغوية إلى إدماجها في الحياة العامة

والإسلامية⁵⁴. وهو ما تم اعتباره نسيان "الربيع العربي" للأمازيغية في تونس وتجاهلا للاعتراف بتنوعها السكاني، فالأمازيغ بتونس مازالوا يطالبون بتحقيق أهداف الحركة المدنية الرئيسية في المجتمع، وهي: أن يكون كل من اللغة والثقافة الأمازيغية معترف بها، محمية ومقدرة، وأن يتم تنفيذ المبادرات الإدارية والقانونية لتعليم اللغات الأمازيغية في المدارس⁵⁵. فمعركة الهوية التونسية - حسب البعض - لم تحسم بعد، والحسم القانوني الذي حصل في نصوصها الدستورية لما بعد 2011 أقرب إلى التوافق السياسي منه إلى التوافق الثقافي العميق والمطلوب، حيث ظل الصراع حول هذه المسألة وفقا لما أراده الزعيم المؤسس (أي صيغة الفصل الأول من الدستور التي طمست سؤال الهوية منذ البداية ولم تعالجه)⁵⁶.

عموما، تم الدفاع عن فكرة مفادها أن التخلف في الدول المغاربية نتج عن الإبقاء على لغة المستعمر في الإدارة والتعليم، وأن ترسيم اللغة العربية ضرورة للمعارف العلمية والإنسانية تكريسا للمواطنة وثوابت الأمة. غير أن التعريب وجهت له العديد من الانتقادات، كونه لم يستطع تدبير التنوع بطريقة عقلانية، فقد عمل على تذويب كل مكونات الثقافة المغربية داخل الأيديولوجية الرسمية. بمعنى آخر، يتم استخدام فكرة الشرعية التوحيدية والمطابقة بين الدولة والأمة، لفرض نموذج وحيد للهوية. لهذا السبب يصبح التعريب أكثر مأساوية في البلدان التي تتحدث بالأمازيغية. حيث يؤكد منتقدو التعريب أن هذا الأخير، وبسبب التباسه الإيديولوجي، أنتج وضعاً مفارقاً للواقع الحاضر لصالح نموذج ذهني غائب، وخلق وضعية قلق هوياتي وانفصاما لغويا على حد سواء تجاه العربية والفرنسية والأمازيغية⁵⁷.

من جانب آخر، تواجه ترقية الحقوق الثقافية واللغوية هيمنة اللغة والثقافة الفرنسية في البلدان المغاربية⁵⁸، واستمرارها كلغة أساسية للبحث العلمي في وقت تراجع دورها على الصعيد الدولي كلغة علوم. وهو ما خلق أزمة الهوية الوطنية والحضارية لهذه البلدان ومنعها من امكانية انفتاح حقيقي على الحضارات الأخرى، بل وتكريس

⁵⁴ فؤاد أعلوان، مرجع سابق، ص 20.

⁵⁵ كواتريني (سيلفيا)، الهوية والمواطنة في تونس: وضع الأقليات بعد ثورة 2011، مجموعة حقوق الأقليات الدولية (MRG)، نوفمبر 2018، ص 22.

⁵⁶ العلوي (نور الدين)، الهوية التونسية: بين رغبات النخب وأهواء الشعب، مقال منشور بجريدة نون بوست بتاريخ 11 فبراير 2017 (الرابط الإلكتروني: <https://www.noonpost.com/content/16602>، تاريخ آخر زيارة: 2022/08/29).

⁵⁷ رشيد السعدي، إشكالية الهوية ولغات التعليم في المغرب، إفريقيا الشرق، الدار البيضاء، 2015، صص 52-60.

⁵⁸ أصدرت المحكمة الإدارية بالرباط، في هذا الإطار، قرارا خلصت فيه الى أن إصدار وزير الصحة لقرار محرر باللغة الفرنسية يعد عملا مخالفا لقواعد الدستور، وهو بذلك مشوب بعيب المخالفة الجسيمة للقانون. وقد عللت المحكمة الإدارية قرارها بأن: " اللغة الرسمية المقررة بنص دستوري تعد مظهرا من مظاهر سيادة الدولة، في بعدها الثقافي والتاريخي ذي الامتداد الاقتصادي والسياسي والاجتماعي، ولذلك فإن استعمال الإدارة للغة أجنبية بديلة عن اللغة الرسمية ... يشكل تنازلا عن هذه السيادة في أبعادها المشار إليها، وانتهاكا لإرادة المواطنين المجسدة بنص الدستور الذين اختاروا العربية والأمازيغية لغتين لمخاطبتهم من قبل الدولة وجميع المرافق العمومية الأخرى، كما أنه تصرف لا يمكن تبريره بأي مسوغات واقعية أو قانونية جدية، لأن الحاجة للانفتاح على مختلف الثقافات بما تشتمل عليه من لغات، والحرص على تعلمها وتعليمها إلى جانب اللغتين الرسميتين، في إطار "توسيع وتنويع المبادلات الإنسانية والاقتصادية، والعلمية والتقنية، والثقافية مع كل بلدان العالم" حسب ما ورد بديباجة الدستور، لا يتم قطعا عن طريق إحلال هذه اللغات بديلة عن اللغة الرسمية، ومن ثم فإن استعمالها من قبل الإدارات العمومية المغربية يعد عملا مخالفا للدستور، لأن اللغة المذكورة غير منصوص على استعمالها الرسمي بأي نص قانوني، فضلا على أنها لا تمثل أي مظهر من مظاهر الهوية المغربية ماضيا وحاضرا وليس لها أي امتداد تاريخي بالمغرب ذي بعد وطني ومشروع". - حكم المحكمة الإدارية بالرباط رقم 4550 بتاريخ 2017/10/20، منشور بالموقع الإلكتروني لمجلة مغرب القانون:

<https://www.maroclaw.com>، بتاريخ 27 مارس 2021، (تاريخ آخر زيارة: 2022/09/27).

الحقوق الثقافية بالدول المغاربية: من دسترة الحقوق اللغوية إلى إدماجها في الحياة العامة

الإحساس بالهزيمة الحضارية لدى الإنسان المغربي من خلال فكرة أن اللغة العربية أصبحت لغة متجاوزة، ولغة أسيرة للغة الفرنسية بعد أن أصبحت وسيلة لنقل الأفكار الغربية إلى اللغة العربية⁵⁹.

2- ضعف تفعيل السياسة المتبعة في إدماج الحقوق الثقافية واللغوية في الحياة العامة:

اتخذت الحكومات في الدول المغاربية مجموعة من الإجراءات والتدابير بغية تفعيل الأحكام الدستورية المتعلقة بتنزيل السياسة اللغوية والثقافية. إلا أن هذه الإجراءات لم تعكس بما يكفي نجاعة هذه السياسة وتجسيد خطاب ترقية الحقوق الثقافية واللغوية⁶⁰.

وإذا كان احترام حقوق الإنسان كافة - المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية - أساسا لبناء مجتمعات أكثر مساواة ومرونة واستدامة، فإن الرقي بمكانة الحقوق الثقافية واللغوية وارتباطها بتوفير الاعتمادات المالية الكافية - باعتبارها من أهم دعائم نجاح السياسة اللغوية والثقافية وتفعيل إجراءاتها وتدابيرها⁶¹ - مازالت تحول دونه محدودية الموارد المالية اللازمة للنهوض بها من جهة، وأولوية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية وما تتطلبه من تكاليف مالية - على قلتها - في الدول المغاربية. وذلك على الرغم من أن المطالب الثقافية لحركات الأقليات قد تسبق - في كثير من الحالات - مطالبها الاقتصادية والاجتماعية⁶².

فالإكراهات المالية تبدو - بشكل واضح في موريتانيا، وبشكل أقل في تونس - من خلال عجزه إمكانياتها المالية عن ترجمة برامج سياساتها الاقتصادية والاجتماعية، فكيف بالحقوق الثقافية واللغوية.

ففي تونس لا تتلقى أي جمعية أمازيغية في الوقت الحالي تمويلا عاما. ورغم أن تدريس الأمازيغية ليس ممنوعا، لكن نقص التمويل العام يحول دون إستدامة هكذا عمل ويشكل تحديا كبيرا للجمعيات التونسية الأمازيغية⁶³.

وفي الجزائر، وخلال عملية تعديل قانون المالية في العام 2017، اقترح "حزب العمال الجزائري" إضافة مادة لرفع ميزانية "المحافظة السامية للأمازيغية" من أجل إتاحة مزيد من التمويل اللازم لتعليم اللغة الأمازيغية. غير أن هذا المقترح تم رفضه من قبل اللجنة المسؤولة عن الميزانية، التي تشكلت أساسا من ممثلين عن أحزاب الأغلبية، لأن معظم المندوبين الذين قاموا بالتصويت اعتبروا أن ذلك المقترح يمثل مطلباً غير ضروري⁶⁴.

أما على المستوى المغربي، فإن تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية، في مختلف مناحي الحياة العمومية، يندرج ضمن أولويات العمل الحكومي، وذلك تفعيلا للمقتضيات الدستورية. وهو ما فرض على الحكومة، ومعها مختلف

⁵⁹ رشيد السعدي، نفس المرجع، ص 42-43.

⁶⁰ وهي إجراءات ذات طبيعة سياسية وتدابيرية وإدارية، من قبيل ما سبق أن ذكرناه في الفقرة السابقة، فهي أيضا تجليات لضعف تفعيل السياسة الحكومية في مجال النهوض بالحقوق الثقافية واللغوية، ومن أهمها (بطء إصدار النصوص القانونية وتنزيلها وتطبيقها. عدم تشكيل بعض المؤسسات، عدم وضوح الرؤية والإرادة السياسية للحكومة...)

⁶¹ فتوصيات أوسلو 1999 التي استهدفت الحقوق اللغوية اعتبرتها حقوقا أساسية و"لا يجوز للدولة أن تميز ضد هذه الكيانات على أساس اللغة، ولا تقيّد دون داع حق هذه الكيانات في التماس مصادرها والتمويل من ميزانية الدولة، والمصادر الدولية أو القطاع الخاص." - يوسف (زادم)، مرجع سابق، ص 98.

⁶² أعلوان (فؤاد)، مرجع نفسه، ص 19.

⁶³ كواتريني (سيلفيا)، الهوية والمواطنة في تونس: وضع الأقليات بعد ثورة 2011، مجموعة حقوق الأقليات الدولية (MRG)، نوفمبر 2018، ص 22.

⁶⁴ "الانتماء للهوية والإصلاح الدستوري في الجزائر: توفيق الأيديولوجيات لتحقيق الانتقال السلمي"، دراسة منشورة في موقع المؤسسة البحثية "مبادرة الإصلاح العربي" بتاريخ 28 أكتوبر 2020 (الرابط الإلكتروني: <https://www.arab-reform.net/ar/publication>، تاريخ آخر زيارة: 2022/08/29).



الحقوق الثقافية بالدول المغربية: من دسترة الحقوق اللغوية إلى إدماجها في الحياة العامة

المتدخلين، تعبئة الجهود والموارد البشرية واللوجيستكية والمالية الكفيلة بتنزيل مقتضيات القانون التنظيمي للأمازيغية. ومن هذا المنطق، أعدت الحكومة خارطة طريق تتضمن 25 إجراء تشمل إدماج الأمازيغية في الإدارات والخدمات العمومية، وفي التعليم، والصحة، والعدل، والإعلام السمعي البصري، والتواصل، والثقافة، والفن. وهكذا ستعرف إنطلاق مشروع تخصيص 300 عون استقبال ناطقين بالأمازيغية، لمواكبة المرتفقين بمحاكم المملكة، والمستشفيات والمراكز الصحية. كما سيتم الرفع من وتيرة تنزيل باقي الإجراءات خلال نفس السنة. وقد خصصت الحكومة لهذا الغرض 200 مليون درهم في قانون المالية لسنة 2022، وسيتم رفع هذا المبلغ تدريجياً حتى يبلغ مليار درهم سنة 2025.⁶⁵

غير أن التزام الحكومة بتخصيص 200 مليون درهم لترسيم الأمازيغية في القانون المالي لسنة 2022 في أفق مليار درهم سنة 2025، جعل البعض يتساءل: أين وكيف سيتم صرفه؟ وأين بصمات الترسيم والسنة المالية الحالية تجاوزت منتصفها⁶⁶.

ختاماً، يبدو إذن أن هناك تفاوتاً في الدول المغربية على مستوى ترسيم الحقوق الثقافية والنهوض بها عموماً وترقية الحقوق اللغوية خصوصاً. فبينما يظهر الاهتمام القانوني والسياسي بالمغرب بهذه الحقوق والعزم على حمايتها وضمان ممارستها، والأمر نفسه بالجزائر، وإن بشكل أقل، بحكم خصوصية الثقافة واللغة الأمازيغية بهاذين البلدين، فإن نجاح سياسات الدول المغربية عموماً في مجال إدماج الحقوق الثقافية واللغوية في مختلف مناحي الحياة العامة المغربية يحتاج إلى الإرادة السياسية الصادقة التي تقطع مع التوجس من خصوصيات الجماعات الثقافية المكونة لها.

⁶⁵ منشور رئيس الحكومة 16/2022 بخصوص إعداد قانون المالية للسنة المالية 2023، (الرابط الإلكتروني بتاريخ 2022/02/29)

⁶⁶ <https://lof.finances.gov.ma/ar/actualites/sdwr-lmdhkr-ltwjyhy-lryys-lhkwm-hwl-dd-mshrw-qnwn-lmly-lsn-2023>، ص 10-11.

⁶⁶ ادريس السننيسي، رئيس الفريق الحركي بمجلس النواب، في تصريح لجريدة هسبريس (الرابط الإلكتروني: 1012187 <https://www.hespress.com> بتاريخ 5 يوليوز 2022، تاريخ آخر زيارة: 2022/08/28).



الحقوق الثقافية بالدول المغاربية: من دسترة الحقوق اللغوية إلى إدماجها في الحياة العامة

لائحة المراجع

ا. المراجع باللغة العربية

1. ساسي (المصطفى)، الواقع اللغوي في المغرب : دراسة تاريخية للمسألة اللسانية مع إطلالة على نماذج من العالم العربي، ط 1، مطبعة وراقة بلال، فاس، 2022.
2. هرهار (عبد الله)، التنوع الثقافي : قضايا وإشكالات، افريقيا الشرق، الدار البيضاء، 2020.
3. السلبي (عمر)، الحقوق الدينية والثقافية للمسلمين في بلاد الغرب، افريقيا الشرق، الدار البيضاء، 2018.
4. طارق (حسن) و حميداني (طه)، التواصل بين المجتمع المدني والبرلمان : المرجعيات، الاجتهاد المغربي والممارسات الجيدة، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، "سلسلة : مواضيع الساعة"، عدد 102، 2018.
5. السعدي (رشيد)، إشكالية الهوية ولغات التعليم في المغرب، افريقيا الشرق، الدار البيضاء، 2015.
6. "التنوع الثقافي والحقوق الثقافية"، ندوة نظمت بالاشتراك بين المعهد العربي لحقوق الإنسان والمنظمة الدولية للفرنكوفونية بتونس : 21 و 22 و 23 سبتمبر 2003 (ترجمة عبد القادر المهيري وحمادي صمود)، المعهد العربي لحقوق الإنسان، تونس، 2003.
7. عبد الغفار، عادل وبيل هيس. الأحزاب الإسلامية في شمال أفريقيا : تحليل مقارنة بين المغرب وتونس ومصر، دراسة تحليلية صادرة عن مركز بروكنجز الدوحة رقم 22، يوليو 2018.
8. بن مخلوف (فؤاد)، القانون الدولي والتنوع الثقافي، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، عدد 153، 2020.
9. جوهري سهام، الحقوق الثقافية بالمغرب بين المرجعيات وآليات الحماية، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، عدد 141، 2018.
10. سيح (رشيد)، وضعية الأمازيغية بالمغرب من منظور التقارير الدولية، المجلة المغربية للدراسات القانونية والاقتصادية، عدد 4، ماي 2017.
11. بن مهني (لحسن)، مضمون الحقوق الثقافية وتحديات الارتقاء بمكانتها ضمن منظومة حقوق الإنسان، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي، العدد 3، 2020.
12. يوسف (زادم)، الحقوق اللغوية : بحث في مسببات وتأثير اعتبار اللغة مسألة فعل عام، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، عدد ديسمبر 2018.
13. أوكيل (محمد أمين)، الهوية الأمازيغية ومسألة بناء الدولة الوطنية في الجزائر : مقارنة قانونية، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 80، العدد 4، 2019.
14. عصيد (محمد)، الحركة الأمازيغية وإشكالية الدولة الوطنية، مجلة نوافذ، المجتمع المدني والدولة-المخزن، عدد 66، 2018.



الحقوق الثقافية بالدول المغربية: من دسترة الحقوق اللغوية إلى إدماجها في الحياة العامة

15. الخمسي (عبد اللطيف)، قضايا الإصلاح والتحديث في المغرب المعاصر، مجلة أبحاث، عدد 56، 2005/2004.
16. بومدين (عربي) وبوسنية (سعاد)، اللغة و الهوية في الجزائر في زمن العولمة : نحو استكشاف العلاقة، المستقبل العربي، العدد 481، مارس 2019.
17. أمغار (محمد)، دسترة الأمازيغية : إقرار بحقوق أم احتواء لمطالب، مجلة وجهة نظر، العدد 51، 2012.
18. ولد محمد ابراهيمات (محمد الأمين)، الدولة المدنية في موريتانيا : جذور الأزمة في أصل القطيعة بين المجتمع والدولة، المستقبل العربي، 472، يونيو 2018.
19. كواتريني (سيلفيا)، الهوية والمواطنة في تونس : وضع الأقليات بعد ثورة 2011، مجموعة حقوق الأقليات الدولية (MRG)، نوفمبر 2018.
20. اليزمي (أدريس)، إدماج الثقافة الحسانية في منظومة التربية والتكوين، أشغال اليوم الدراسي المنظم يوم 27 يونيو 2013 بالرباط، منشورات المجلس الوطني لحقوق الإنسان 2014.
21. ولد عبد الله (عبد الودود) و ولد سيدينا (محمد المختار)، تعليم المواطنة وحقوق الإنسان : دليل لشباب موريتانيا، سلسلة منشورات اليونسكو «الشباب والمشاركة الديمقراطية»، اليونسكو، الرباط، 2015.
22. أعلوان (فؤاد)، حقوق الأقليات في دساتير دول الربيع العربي : دراسة مقارنة بين المغرب وتونس ومصر، منشور بمركز حرمون للدراسات المعاصرة بتاريخ 15 فبراير 2021 (الرابط الإلكتروني: <https://www.harmoon.org/researches/>، تاريخ آخر زيارة : 2022/08/25).
23. روطان (فريدة)، البعد الهوياتي للغة الأمازيغية وانعكاساتها على أمن واستقرار الدول المغربية : دراسة مقارنة بين الجزائر والمغرب، منشور بموقع المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والإقتصادية بتاريخ 11 يوليو 2018 (الرابط الإلكتروني : <https://democraticac.de/?p=55152>، تاريخ آخر زيارة : 2022/08/27).
24. التقرير الأممي الصادر عن اللجنة المنبثقة عن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، عقب مناقشة التقرير الدوري السادس للمملكة المغربية حول تنفيذ مقتضيات هذا العهد بجنيف يومي 24 و 25 نونبر 2016.
1. Bengio (Abraham), Les droits culturels en débat : Pour une approche des droits culturels bien tempéré, Site électronique : <https://www.cairn.info/revue-nectart-2016-1-page-50b.htm> (date de visite : 1/8/2022).
2. Déclaration de Fribourg sur les droits culturels, disponible sur le site de la FIDH, <https://www.fidh.org/IMG/pdf/fr-declaration.pdf> (date de visite : 28 août 2022).